

ويشترط ان فيه وجود الماء في الواقع
 تحت المعتاد حمل الماء منها بمن السهل
 ووجود الرابطة التي تقطع المسلك
 بسرا او استجار وهذا الكهف بينه
 وبين مكة مرحلتين فاكثر سواء قدم
 على المشي ام لا فان كان بينه
 وبين مكة دون مرحلتين وهو قوي
 على المشي لزمه الحج بلك رابطة ويشترط
 كون ما ذكره فاصلا عن دينه وعن
 مونة من عليه مونتهم مدة ذهابه
 وايابه وفاضلا ايضا عن مسكنه
 اللائق به وعن عبد يليق به **تخيلية**
الطريق والمراد بالتخيلية هنا
 امن الطريق ظنا جبه ما يليق
 بكل مكان فلو لم يامن الكهف
 عن نفسه او ماله او بعضه لم يجب
 عليه الحج **وامكان السير** رابته في
 بعض والمراد بهذا الامكان ان
 يبقى من الزمان بعد وجود الشاذ
 والراحلة

والراحلة ما يمكن فيه السير الممود
 الي الحج فان امن الا انه يجب ان يقطع
 مرحلتين في بعض الايام لم يلزمه
 الحج للصبر **واركان الحج الربعة**
 احد ما **المصرام مع التبة** اي نية
 الدخول في الحج **والثاني الوقوف برفة**
 والمراد صعود المحرم بالحج والخطبة
 بعد زوال الشمس يوم عرفه وبعد
 اليوم الثاني مع مرؤي الحج بشرط
 كونه الواقف اهلا للمناداة له مني
 عليه ويستمر وقت الوقوف الي
 فجر يوم النحر وهو العاشر من ذي
 الحجة **والثالث الطواف** بالبيت
 سبع طوافات جا على طوافه
 البيت عن يمينه مبتدأ بالحجر
 الأسود محاذيا له في مروه بجميع
 بدنه فلو بدا بغير الحجر لم يحسبه
والرابع السعي بين الصفا والمروة
 سبع طوافات بشرطه ان يبدأ في الحج
 مرات

Copyright © King Fahd University